



تعميم

مبادرة الهيئة العامة للنقل لنشاط نقل البضائع

الموقرين

السادة مشتركي غرفة جدة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد،

إشارة إلى خطاب اتحاد الغرف التجارية السعودية، المبني على خطاب الهيئة العامة للنقل بشأن مبادرة الهيئة لنشاط نقل البضائع، وسعياً من الهيئة العامة للنقل في رفع كفاءة استخدام أسطول النقل البري وتعزيز مرونته التشغيلية بما يتواءم مع المتغيرات الحالية، ولتمكين قطاع النقل البري من استيعاب كافة المتغيرات وتلبية الاحتياجات المتزايدة لهذا القطاع الحيوي، فقد تم صدور قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للنقل بتاريخ ١٤٤٧/١٠/٧ هـ الموافق ٢٠٢٦/٣/٢٦ م، والمتضمن ما يلي:

أولاً: السماح بتجاوز العمر التشغيلي للمركبة المنفردة أو القاطرة المستخدمة في نشاط النقل الثقيل للبضائع لأغراض تجارية (لغير) ونشاط النقل الثقيل للبضائع لأغراض تجارية (لصالح المنشأة) لمدة (٦) أشهر من تاريخ القرار على ألا يزيد العمر التشغيلي عن (٢٢) سنة من تاريخ سنة صنع المركبة، وذلك استثناءً من حكم المادة الرابعة والعشرون من اللائحة التنفيذية لأنشطة النقل الثقيل للبضائع لأغراض تجارية ولأغراض غير تجارية.

ثانياً: السماح لمقدمي الخدمة في نشاط النقل الثقيل للبضائع لأغراض تجارية (لصالح المنشأة) بالتعاقد لنقل البضائع غير المملوكة لهم على أن يتم الالتزام بإصدار وثيقة نقل لكل بضاعة يتم نقلها لمدة (٦) أشهر من تاريخ هذه القرار وذلك استثناءً من حكم الفقرة (٤) من المادة الثلاثون من اللائحة التنفيذية لأنشطة النقل الثقيل للبضائع لأغراض تجارية ولأغراض غير تجارية.

عليه نأمل من المستثمرين في قطاع النقل الاطلاع والالتزام بما ذكر في التعميم أعلاه.

وتقبلوا اطيب تحياتنا وتقديرنا،،

مدير إدارة التسويق والتواصل المؤسسي

صالح بن إحسان طيب

حدث بياناتك

بياناتك بوابتك..

لمجتمع الأعمال

